

صبح الأعشى في صناعة الإنشا

أيضا فيكون بمقدار الششتكاني ثم كل ثمانية دراهم هشتكانية تسمى تنكه .
أما الذهب عندهم فبالمثقال وكل ثلاثة مثاقيل تسمى تنكه ويعبر عن تنكه الذهب بالتنكه
الحمراء وعن تنكه الفضة بالتنكه البيضاء وكل مائة ألف تنكه من الذهب أو الفضة تسمى لكا
إلا أنه يعبر عن لك الذهب باللک الأحمر وعن لك الفضة باللک الأبيض .
وأما رطلهم فيسمى عندهم ستر وزنته سبعون مثقالا فتكون زنته بالدراهم المصرية مائة درهم
ودرهمين وثلثي درهم وكل أربعين سترا من واحد وجميع مبيعاتهم بالوزن أما الكيل فلا يعرف
عندهم .

الجملة الخامسة في الأسعار .

قد ذكر في مسالك الأبصار أسعار الهند في زمانه نقلا عن قاضي القضاة سراج الدين الهندي
وغيره فقال إن الجارية الخدامة لا تتعدى قيمتها بمدينة دهلي ثمان تنكات واللواتي يصلحن
للخدمة والفراش خمس عشر تنكة .

وفي غير دهلي ارخص من ذلك حتى قال القاضي سراج الدين إنه اشترى عبدا مراهما نقاعا
بأربعة دراهم .

ثم قال ومع هذا الرخص إن من الجواري الهنديات من تبلغ قيمتها عشرين ألف تنكة وأكثر
لحسنهن ولطفهن .

ونقل عن الشيخ مبارك الأنباتي وكان فيما قبل الثلاثين والسبعمئة فقال إن أوساط
الأسعار حينئذ أن تكون الحنطة كل من بدرهم ونصف هشتكاني والشعير كل من بدرهم واحد
هشتكاني والأرز كل من بدرهم ونصف وربع